وبالفاء المعجمة هو الحائل يحول حول الشيء كالسور المانع ومعناه لقد احتظرت بحظار شديد من النار يعني احتميت بحمى عظيم وحصن حصين وعن أبي ذر رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلمين يموت بينهما ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا أدخلهما الله الجنة بفضل رحمته إياهم رواه ابن حبان في صحيحه وهو في المسند من حديث أبي ذر وأنس بن مالك وفي النسائي بنحوه من حديث أبي هريرة وزاد فيه قال يقال لهم ادخلوا الجنة فيقولون حتى يدخل آباؤنا فيقال لهم ادخلوا الجنة أنتم وآباؤكم وعن أبي حسان قال قلت لأبي هريرة إنه قد مات لي ابنان فما أنت محدثي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بحديث يطيب أنفسنا عن موتانا قال نعم صغارهم دعاميص الجنة يتلقى أحدهم أباه أو قال أبويه فيأخذ بثوبه أو قال بيده كما آخذ أنا بصنفة ثوبك هذا فلا يتناهى أو قال ينتهي حتى يدخله الله وأباه الجنة رواه مسلم الدعاميص بفتح الدال جمع دعموص بضمها وهي دويبة صغيرة يضرب لونها إلى السواد تكون في الغدران إذا نشفت شبه الطفل بها في الجنة لصغره وسرعة حركته قيل هو اسم للرجل الزوار للملوك الكثير الدخول عليهم والخروج لا يتوقف على إذن منهم ولا يخاف أين ذهب من ديارهم شبه طفل الجنة لكثرة ذهابه في الجنة حيث شاء لا يمتنع من بيت فيها ولا موضع وهذا قول ظاهر والله أعلم وصنفة الثوب بفتح الصاد المهملة

والنون بعدهما فاء وتاء تأنيث هي حاشيته وطرفه الذي لا هدب له وقيل بل هي الناحية ذات الهدب وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك فاجعل لنا من نفسك يوما نأتيك فيه تعلمنا مما علمك الله فقال اجتمعن يوم كذا وكذا في مكان كذا وكذا فاجتمعن فأتاهن النبي صلى الله عليه وسلم فعلمهن مما علمه الله ثم قال ما منكن من امرأة تقدم ثلاثة من الولد إلا كانوا لها حجابا من النار فقالت امرأة واثنين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم واثنين رواه البخاري ومسلم وغيرهما وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال من أثكل ثلاثة من صلبه فاحتسبهم على الله في سبيل الله عز وجل وجبت له الجنة رواه أحمد والطبراني ورواته ثقات وعن عبد الرحمن بن بشير الأنصاري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث لم يرد النار إلا عابر سبيل يعني الجواز على الصراط رواه الطبراني بإسناد لا بأس به وله شواهد كثيرة وعن أبي أمامة عن عمرو بن عبسة قال قلت له حدثني حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيه انتقاص ولا وهم قال سمعته يقول من ولد له ثلاثة أولاد في الإسلام فماتوا قبل أن يبلغوا الحنث أدخله الله الجنة برحمته إياهم ومن أنفق زوجين في سبيل الله

Copyright © King Saud University